

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

3647 - أنبأ محمد بن منصور عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال ٧ سئل رسول
الله ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب قال لا يلبس القميص ولا البرنس ولا السراويل ولا العمامة
ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا خفين إلا لمن يجد نعلين فإن لم يجد نعلين فليقطعهما حتى
يكونا أسفل من الكعبين